

الجواب عما استشكل في حديث أنس بن مالك أن رجلا كان يتهم بأم ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم

عبدالمحسن الزامل

سؤال سادس ورد ايضا بعض اخواننا يسأل الحديث واظنه قد جرى الجواب عليه في سؤالنا في لقاء سابق حديث علي رضي الله
حديث انس رضي الله عنه الذي رواه مسلم - 00:00:00
ان رجلا كان يتهم بام ولد للنبي صلى الله عليه وسلم يوم ولد النبي صلى الله عليه وسلم. فقال النبي عليه الصلاة والسلام لعلي اذهب
فاقتله فذهب علي رضي الله عنه فوجده يغتسل في ركي - 00:00:17
بئر ثم لما رآه مد يده اليه فقال اخرج فلما خرج قال علي فاذا هو محبوب اما ان يتساقط رداءه مع ازاره آا فاذا هو مجهول لا
ذكر له - 00:00:33
عندك ذهب الى النبي عليه الصلاة فقال يا رسول الله انه كذا وكذا وكذا ما قره النبي على ذلك بعض اهل البدعة والمغرضين طعنوا
في هذا الحديث وقالوا هذا الحديث كيف يأمر النبي عليه الصلاة والسلام بقتله دون - 00:00:56
ثبوت البينة على انه وقع في الزنا كيف يأمر بقتله؟ وهذا في الحقيقة بيعنا من الجهل مع ان الذي يطعن في هذا الحديث ليس قصده
الطعن في هذا الحديث. قصده الطعن في السنة - 00:01:20
وذلك ان كثيرا ممن يطعن انا سمعت احدهم قديما في هذا الحديث وهو يكفر يعني عموما من يخالفه لانهم يعتقدون ان مخالفهم لو
مهما فعلوا فانهم يعني لا املهم في النجاة - 00:01:36
يقولون لا امنهم في النجاة. حتى ولو سجد سجد واطال السجود حتى خرج عظم رأسه فانه لا نجاة له كما يقولون هذا الظالع المبين
هؤلاء قصدهم اسقاط السنة واسقاط السنة اسقاط اسقاط للاسلام - 00:01:56
اسقاط للسنة اسقاط للصحابة. اسقاط للنقلة. الطعن في المنقول او في الناقل طعنه في المنقول لانهم طعنوا في الصحابة منهم من
كفرهم والطعن في الناقل طعن في المنقول. هذا محل اتفاق من اهل العلم - 00:02:18
وهذا الحديث لا اشكال في والعلماء ذكروا اجوبة عدة منها اولا ان يعني اجوبة منها ان هذا ليس من باب اقامة الحد. انما لان مثل هذا
الفعل ايداء للنبي عليه الصلاة والسلام وبخصوص - 00:02:39
فراشه فراشي ومثل هذا ليس قتله على ليس قتله على سبيل اقامة الحد عليه حد الزينة لان حد الزنا ان كان محصنا فهو الرجم وان
كان غرسه هو الجلد وهذا امر بقتله - 00:02:59
امر بقتله ودل على ان قتله لردته لردته الجواب الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يظهر برائته يظهر براءته وهو يعلم
براءته النبي عليه الصلاة والسلام واراد ان تظهر البراءة - 00:03:16
على يد علي رضي الله عنه اه في هذا لان علي هو الذي ذكر هذا واراد ان يظهر الامر وان يتبين حتى تبرأ ساحتها فلا يتحدثون بمثلها
ولا يحصل ويكون لاهل النفاق - 00:03:42
في هذا دور في اشاعة مثل هذه الامور بين اهل الاسلام ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام امر عليا وهو يعلم ذلك ويعلم انه سوف
يظهر الامر في دليل رواية رواية البزار - 00:04:00
ان النبي عليه وهي من طير محمد بن اسحاق عن ابراهيم محمد بن علي عن ابيه محمد بن اسحاق وان كان مدلسا لكن هذه المفسرة

ثم قد جاءت من طريق اخر عند احمد - 00:04:20

ان النبي ان علي رضي الله عنه لما ارسله عليه الصلاة والسلام قال يا رسول الله هل اكون كالشكة المحماة ام الشاهد يرى ما لا يرى

الغائب على بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب - 00:04:32

يعني ليش السكة المحماة السكة هي الحديدية التي يكون تكون عليها رقم وحروف وتوضع عليها الدراهم يعني الذهب الذهب والفضة

تطبع لانها قد احببت بالنار فاذا وضع عليها طبعت صورة الدينار. طبعت صورة درهم - 00:04:48

تطبع كما وضع عليها. فيقول هل كالسكة المحماة لا اغير شيئا ولا يجتهد ولا شيء يعني كما يوضع هذا الشيء ويخرج كما توضع الدينار

الذهب فيكون يطبع دينارا وهذا يطبع درهم يصوره تظهر - 00:05:10

عمي الشاهد يرى ما لا يرى ما لا يرى الغائب قال بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ورواه احمد مختصرا باللفظ لما قال كالسكة او

الشاهد يرى ما لا يرى من طريق - 00:05:29

اخر من طريق اخر وهذا الجواب هو اظهر الاجوبة وذكرنا واجبات اخرى جيدة. لكن هذا الجواب واضح وظاهر لان النبي عليه امره

بذلك لما سأله علي رضي الله عنه وعلم ان الامر سيتبين - 00:05:40

من اراد ان يكون على هذا الوجه وظهر الامر كذلك. اذ كيف يؤمر بقتله الا على هذا الوجه والا كما سبق لو كان حدا لم يكن على هذا

الوجه لم يكن على فلما كان - 00:06:06

آ بريئا من هذا وعلم النبي عليه وان الله سوف يظهر هذا ذكر ذلك. وقد فعل هذا سليمان عليه الصلاة والسلام النبي عليه فعل مثل

هذا واظهر انه يريد خلاف الحق ليظهر الحق. وبوب عليه النسائي بابا يعني بابا معناه انه من باب من اظهر - 00:06:23

اه نعم باب من اراد ان اظهر ان يفعل شيئا فلا ولا يفعله ليظهر الحق فمن اراد ان يفعل شيئا فلا يفعله ليظهر الحق او ليظهر الحق وذكر

تراجم عليها قصة سليمان عليه الصلاة والسلام في الصحيحين في قصة ابي هريرة في تلك المراتين اللتين عدا الذئب على -

00:06:47

احدهما كاد وحدهما كبير واخرى صغيرة. الحديث وفيه ان الصورة انه قال عليه الصلاة والسلام اشقه بينكما اشق بين ان تنازعتما

اعطي هذه نصف وهذه نصف ومعلوم انه اراد بذلك اختبار الحال عليه الصلاة والسلام - 00:07:13

قالت الكبرى نعم بيننا لانه ليس ابنها لكن ارادت ان تستوي معها المصيبة فيقتل ولده. وقالت الصغرى ام الولد وابنها يرحمك الله

وابنها يرحمك الله تقول له او كما قالت - 00:07:38

فقاضى به للصورة روى به خلاف ما اعترفت به لانه وقد بوب عليه النسائي يعني باب الحكم بخلاف ما اعترف به الخصم او نحو من

ذلك. وذكر هذه التبويبات ابن القيم رحمه الله في اكثر موضع منها في الطرق الحكمية. اه رحمه الله. هذا الحديث واضح والحديث

صحيح رواه مسلم فقال حدثنا زهير حرب حدثنا - 00:08:02

عفان حدثني حماد بن سلمة اخبرني ثابت وابن اسلم يوناني عن انس بن مالك رضي الله عنه وثابت من اثبت الناس وحماد من سنة

من اثبت الناس في ثابت في الحديث صحيح وفي صحيح مسلم ومعنى ظاهر واضح - 00:08:27

لكن من يبتغي التشبيه والتليبس ما لا يرد حديث بل يسعى في هذا وفي غيره لكنه ولله الحمد آ مهزوم في مثل هذه المواقف يتبين

ظلاله وافكه وانه في الحقيقة ما - 00:08:45

بعد هذا الحديث يعني الذي يطعن في حديث معين ما اراد هذا. اراد الطعن في السنة كلها الطعن في الصحابة رضي الله عنهم. ثم

يؤول الى الطعن في الاسلام عيادا بالله من ذلك. اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق والسداد. والعلم النافع والعمل الصالح -

00:09:08

مني وكرمه امين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:09:26